



INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

2020/03/06

البند 3

مناقشة عامة

السيد الرئيس

يشير المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة و حقوق الانسان إلى أن القانون الدولي الإنساني يجرّم استهداف المدنيين والأعيان المدنية، ولذلك فإن ما قام به طيران التحالف الأمريكي السعودي في اليمن من استهداف مباشر للتجمعات المدنية والأعيان المدنية من مساكن وصالات أفراح وتجمعات عزاء يعد جريمة من جرائم الحرب، ويعد استهداف هذه الأماكن من الانتهاكات الجسيمة في القانون الدولي العام والقانون الدولي الإنساني، وما يتصل بنفس الموضوع في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وحسب المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين، والتي أكدت على حماية حقوق الإنسان وحظر استهداف المدنيين وتحييدهم في النزاعات المسلحة.

وقد اخترقت دول التحالف الأمريكي السعودي كل هذه القوانين بشن غارات عشوائية أسفرت عن خسائر تبعية في الأرواح وإصابات بين المدنيين وإحراق أضرار مدنية وإحداث ضرر واسع النطاق وطويل الأجل.

وكذلك قامت دول التحالف بتوجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية والتعليمية والفنية والعلمية والخيرية والآثار التاريخية، والمستشفيات وأماكن تجمع المرضى والجرحى.

وقامت أيضا بتجويد المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب بحرمانهم من المواد التي لا غنى عنها لبقائهم، بما في ذلك عرقله الإمدادات الغذائية والدوائية.

السيد الرئيس

ندعو أعضاء المجلس الى الوقوف الى جانب الشعب اليمني وايقاف هذه الحرب العبثية المدمرة والتي تسببت في أسوأ كارثة انسانية في وقتنا الحاضر وفتح مطار صنعاء الدولي والسماح لسفن الاغاثة بالدخول الى اليمن.

وشكرا.

ICSFT in special consultative status with the ECOSOC / Boulevard de Saint-Georges 72, 1205 Genève,

Switzerland, Tel: + 41 22 328 10 10 Fax: + 41 22 328 10 02

Belgium- 1000 Brussels, Square Ambiorix 45- Tel: +3224280874

Website: www.icsft.net- Email: uncoordinator@icsft.net / info@icsft.net